

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٠٨ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل المجموعة الوزارية للشئون السياسية والتشريعية من السادة :

وزير العدل رئيساً

وزير المالية .

وزير الاستثمار .

وزير المجالس النيابية مقررأ

وزير الداخلية .

وزير الإعلام .

وزير الصناعة والتجارة الخارجية .

(المادة الثانية)

تختص هذه المجموعة بما يأتى :

تنفيذ تكليف رئيس مجلس الوزراء بإعداد الأجندة التشريعية للحكومة من خلال الاتصال

بالوزارات المختلفة والتواصل مع المجالس النيابية والنواب فى شأن الاقتراحات بقوانين .

دراسة ومراجعة مشروعات القوانين التى تعدها الحكومة والعمل على إدارة حوار مجتمعى

بشأنها بما يودى إلى سياسة تشريعية متناسقة مع أهداف الثورة وتحديث الدولة .

دراسة ومراجعة القرارات التنظيمية واللوائح التنفيذية التى تعدها الوزارات والهيئات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة .

أقترح ما تراه من تعديلات تشريعية للقوانين أو القرارات أو اللوائح .

(المادة الثالثة)

تجتمع المجموعة الوزارية بدعوة من رئيسها فى المكان والموعده الذى يحدده ، ويجوز أن يكون بمقر رئاسة مجلس الوزراء .

(المادة الرابعة)

تعرض المجموعة الوزارية نتائج أعمالها على مجلس الوزراء لاتخاذ ما يراه فى شأنها .

(المادة الخامسة)

يكون للمجموعة أمانة فنية ويصدر بتشكيلها وتنظيم عملها قرار من وزير شؤون المجالس النيابية .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ رمضان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ هشام قنديل